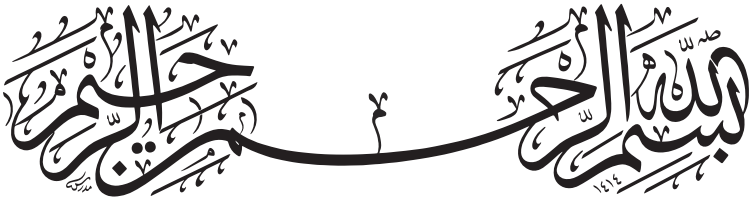
بسم الله الرحمن الرحيم
١٤١٤

الهيئة العليا لإحياء التراث
ألفية حوزة النجف الأشرف

الحاشية على قوانين الأصول

تأليف
الفقيه الأصولي المحقق
السيد علي بن إسماعيل الموسوي القزويني قدس سره
المتوفى سنة ١٢٩٨ هـ

تحقيق
السيد علي العلوي القزويني

الجزء السادس

مراجعة
مركز الشيخ الطوسي قدس سره للدراسات والتحقيق

العتبة العباسية المقدسة
www.alkafeel.net
tahqiq@alkafeel.net

٢٦١

ق ٥٩٩ القزوينيّ، عليّ الموسويّ.

الحاشية على قوانين الأصول/عليّ الموسويّ القزوينيّ؛ تحقيق عليّ العلويّ القزوينيّ. - ط١. - كربلاء: العتبة العبّاسيّة المقدّسة. الهيأة العليا لإحياء التراث، مركز الشيخ الطوسي ٢٠٢٦

ج٦ (٥٣٦) ص؛ ٢٤ سم.

١.الفقه الإسلامي -١- اصول -٢- القزوينيّ، عليّ العلويّ (تحقيق) -أ- العنوان.

المكتبة الوطنية / الفهرسة أثناء النشر

رقم الإيداع في دار الكتب والوثائق ببغداد (٤٩٨١) لسنة ٢٠٢٦.

الموسوي القزويني، علي بن اسماعيل، 1237-1298 هجري، مؤلف.

الحاشية على قوانين الأصول / تأليف الفقيه الأصولي الكبير السيد علي الموسوي القزويني ؛ تحقيق السيد علي العلوي القزويني ؛ مراجعة مركز الشيخ الطوسي قدس سره للدراسات والتحقيق.-الطبعة الاولى.- النجف، العراق : العتبة العباسية المقدسة، الهيأة العليا لإحياء التراث، 2025.

9 مجلد ؛ 24 سم

1. الميرزا القمي، ابو القاسم بن محمد حسن، 1152-1231 هجري. القوانين المحكمة في الاصول. 2. اصول الفقه الاسلامي (جعفري). أ. القزويني، علي العلوي، 1963- محقق. ب. العتبة العباسية المقدسة. الهيأة العليا لإحياء التراث. مركز الشيخ الطوسي للدراسات والتحقيق، مصحح. ج. العنوان.

LCC: KBP440.76.M56 A374 2025

مركز الفهرسة ونظم المعلومات التابع لمكتبة ودار مخطوطات العتبة العباسية المقدسة

الفهرسة أثناء النشر

- الكتاب: الحاشية على قوانين الأصول/ج٦.
- تأليف: السيّد عليّ بن إسماعيل الموسويّ القزوينيّ.
- تحقيق: السيّد عليّ العلويّ القزوينيّ.
- مراجعة: مركز الشيخ الطوسي ﷺ للدراسات والتحقيق.
- الناشر: الهيأة العليا لإحياء التراث.
- الإخراج الفنّي: علي أسد الله.
- الطبعة: الأولى. عدد النسخ: ٥٠٠.
- التاريخ: ١١ ذو القعدة ١٤٤٧هـ الموافق ٢٩/٤/٢٠٢٦م

فهرس المحتويات

المقصد الثالث في السنّة ٥

المعنى اللغويّ والاصطلاحيّ للسنّة ٧

المطلب الأوّل: في القول ٨

اختصاص المنقول إليه عند العامّة بالنبيّ صلى الله عليه وآله، وعموميّته للأئمّة والصدّيقة عليهم السلام عند الخاصّة ٨

وجه تقييد السنّة بـ «غير العاديّات» ٨

قانون في تعريف الحديث ١١

المعنى الاصطلاحيّ للحديث ١١

مرادفة الحديث للخبر لغةً واصطلاحاً بناءً على أعمّيّة الترادف ١٢

معنى الحديث القدسي ١٣

نماذج من الأحاديث القدسيّة ١٣

أقسام الأحاديث القدسيّة: ١٤

١- ما اتّصل إلى أحد الأنبياء أو إلى أحد الأئمّة عليهم السلام ١٤

٢- ما لم يتّصل إلى أحدٍ منهم عليهم السلام بل حكاها العلماء مرسلة ١٤

وجه خروج الحديث القدسي عن السنّة والحديث ١٥
تعريف الشيخ البهائيّ ﷺ للحديث ١٥
توجيه أنسبيّة عدم دخول نفس الكلام المسموع من المعصوم عليه السلام في الحديث ١٥
ترادف الخبر والحديث اصطلاحاً ولغة ١٧
الوجه في كون الخبر يحتمل فيه المطابقة للواقع وعدمها ١٧
لحوق مدلول الكلام وصفَي المطابقة واللا مطابقة على البدل ١٧
المراد من «الخارج» ما يرادف الواقع وهو النسبة الواقعيّة ١٨
الوجه في التعبير عن النسبة الواقعيّة بالخارج ١٨
حيثيّتان لأخذ النسبة ١٨
عدم الحاجة إلى التنبيه على دخول مثل «عملت» في التعريف ١٩
ما يرد على قول الماتن ١٩
خلطٌ في كلام الماتن بين النسبة والمنسوب ١٩
توضيح المقام ١٩
توجيه عبارة الماتن ٢٠
دفع توهّم أنّ المراد بالخارج في وصف النسبة إفادة وجودها الخارجيّ كالأشياء المتأصّلة ٢٠
حاصل معنى عبارة الماتن ٢١
محذوران يتوجّهان على كلام الماتن ٢١

دفع المحذورين ٢٢
المراد من الإنشاء المقابل للخبر ٢٢
بيان مراد تعريف الماتن للإنشاء ٢٢
الفرق بين الخبر والإنشاء ٢٣
استعمال «بعت» في الإخبار ٢٤
استعمال «بعت» في الإنشاء ٢٤
سببان لعدم جودة التعبير بـ«البيع» ٢٤
عدم منافاة جواز التعليق على شيء مع حصول النسبة بنفس اللفظ ٢٥
حصول النسبة الإنشائيّة وإن كان زمان الإجارة متأخّراً ٢٥
حصول النسبة الإنشائيّة في الشرط المتأخّر ٢٦
تفريع الشهيد الثاني على تعريف الخبر ٢٦
المناقشة في إشكال الماتن على تفريع الشهيد الثاني ٢٧
المراد من مطلق الخبر ٢٧
وجه الإشكال على تقدير إرادة مطلق الخبر ٢٧
تعريف الماتن لصدق الخبر نوعٌ من الاستخدام وفرارٌ من الدور ٢٨
تعريف صدق الخبر وكذبه، والخلاف في مناطها ٢٨
توضيح مناقشة الماتن في مراد النظّام من قبول التشكيك في الاعتقاد المشهور ٢٩
قول التفتازانيّ في معنى الاعتقاد ٣٠

إشكال الماتن على التفتازاني بأنّ تقسيمه غير شامل للجهل المركّب ٣١
دفع الإشكال ٣١
دفع توهّم إمكان التشكيك في الجهل المركّب باحتمال الخلاف في نفس الأمر ٣٢
مخالفة الماتن للتفتازانيّ في صدق الخبر على المشكوك عند المخبر ٣٢
الوجه الخامس للجواب عن استدلال النظّام بقوله تعالى: ﴿وَاللهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُون﴾ ٣٤
الوجه السابع للجواب، وتمام القصّة التي ذكرها الماتن ٣٥
مذهب الجاحظ في تعريف الصدق والكذب.....٣٦
الاعتراض على التفسير الثاني لمذهب الجاحظ ٣٦
صور الوسائط بين الصدق والكذب ٣٨
اقتضاء كلام التفتازاني كون الوسائط أربعاً ٣٨
الوجه في كون الوسائط ستّاً بناءً على التعريف المعلوم للصدق والكذب ٣٨
مبنى الاختلاف بين الشيخ البهائيّ والعضدي في عدد الوسائط الثابتة.....٤٠
المناقشة في ما فهمه الماتن من كلام الشيخ البهائي.....٤٢
المراد من الاستلزام الفرضي ٤٣
عدم موافقة عبارة الشهيد الثاني لما نقله الماتن عن الجماعة ٤٤
مراد الشهيد الثاني.....٤٥
ما يرد عليه ٤٥

تفسير الماتن لمراد الشهيد الثاني من الاعتقاد.....٤٥
الإشكال فيه.....٤٦
الفرق بين مبنى النظّام وغيره في قول المدّعي بعد إقامة البيّنة: «كذب شهودي» ٤٦
وجه سقوط الدعوى على المختار ٤٧
قول المنكر: «صدق شهودك» إقرارٌ على مذهب الجاحظ والمختار دون مذهب النظّام ٤٧
الوجه في كون قول المنكر: «لم يكذبوا» إقراراً على المختار، دون المذهبين الأخيرين ٤٨
الوجه في كون قول المنكر: «إن شهد فلان فهو صادق» إقراراً على المختار ومذهب الجاحظ ٤٨
المناقشة في كون ذلك القول إقراراً.....٤٩
استدراك على المناقشة المذكورة.....٤٩
تحقيق الماتن في إبطال الفرق بين الأقوال الثلاثة في الفروع المذكورة.....٥٠
مذهب الجاحظ في مناط وصف الخبر بالصدق والكذب ٥٠
مذهب النظّام في مناط وصف الخبر بالصدق والكذب.....٥١
مذهب الجمهور في مناط وصف الخبر بالصدق والكذب.....٥١
الفرق بين مذهب الجمهور ومذهب النظّام في الالتزاميّين ٥٢
الإشكال المتوّجه على المشهور من أنّ الصدق والكذب أمران نفس أمريّان.....٥٢
دفع الإشكال.....٥٣
المناقشة في كون مذهب النظّام الحكم بالصدق بعد تغيّر الاعتقاد.....٥٤
المناقشة في كون مذهب الجاحظ أيضاً الحكم بالصدق بعد تغيّر الاعتقاد.....٥٥

وضع الألفاظ للمعاني النفس أمريّة لا لما يعتقده المخبر ٥٥
معنى التقييد بإدراك المدرك، ووجهه ٥٦
معنى قول المدّعي: «كذب شهودي» ٥٦
المراد من قول الماتن: «من غير علمٍ واعتقاد» ٥٧
قول المدّعي: «كذبوا» على مذهب النظّام يفيد الإقرار بعدم ثبوت حقّه في الواقع ..٥٨
مطابقة الخبر لعلم الله تعالى.....٦٠
وصف الله تعالى هذا الخبر بالكذب لمخالفته لاعتقاد المخبر ٦٠
وصف الله تعالى خبرهم بالكذب بلحاظ أنّهم واصفون له بالكذب ٦٠
الفرق بين توجيه الماتن للاستدلال على مذهب النظّام وبين ما ذكروه في الجواب عن استدلاله على المشهور.....٦١
جواب آخر عن أنّ استدلال النظّام بلزوم التقييد مخالف للظاهر ٦٢
حمل الكذب في الآية على إرادة أنّهم كاذبون في زعمهم مخالفة خبرهم للواقع ٦٣
مراد العضدي من كون المسألة لفظيّة.....٦٤
الكثير من المسائل الأصوليّة تشتمل على المبادئ اللغويّة ٦٦
ما يبحث عنه في علم الأصول بمنزلة القاعدة.....٦٦
الوجه في عدم بحث الأوضاع المادّويّة في علم الأصول.....٦٧
وجه كون الاختلاف في تعريف الصدق والكذب من قبيل الاختلاف في الإنفحة والصعيد ٦٨

وجه كون بيان معنى الصدق والكذب: من المبادئ التصوّريّة للأصول.....٦٨
دفع توهّم أنّ تعريف الصدق والكذب من قبيل التصوّرات لا التصديقات ٦٩
توضيح مراد التفتازانيّ في تعلّق المسألة اللغويّة بعلم الأصول ٧٠
عدم كون ما ذكره الماتن خلاف ظاهر كلام العضدي.....٧٠
وجه عدم إمكان إرجاع كلام غير العضديّ إلى ما ذكره الماتن، ودفعه بإمكان الإرجاع ٧١
المراد من النزاع اللفظي في المقام.....٧٢
قرينة في كلام الفاضل الجواد تشهد على كون النزاع ليس لفظيّاً بالمعنى المشهور ٧٣
تنبيهان.....٧٤
التنبيه الأوّل.....٧٤
عدم صحّة التفكيك بين ما يفهم من الكلام ظاهراً وما هو المراد منه ٧٤
المناقشة في صدق القائل إذا رأى زيداً واعتقد أنّه عمرو: «رأيت رجلاً».....٧٦
التنبيه الثاني.....٧٧
كلام الماتن في صحّة إطلاق الصدق والكذب على المركّبات التقييديّة ومخالفته للقوم .٧٧
إمكان فرض النزاع في كلٍّ من المركّبات التقييديّة والخبريّة ٧٨
إيراد التفتازانيّ على القوم: بوجود الفرق بين النسبة الخبريّة والتقييديّة، والمناقشة فيه ٧٨
إشعار النسبة الذهنيّة في المركّبات الخبريّة بوقوع نسبة أخرى خارجة عنها ٨٠
وجه استلزام المركبّات الإنشائيّة نسباً خبريّة ٨٢
قانون في انقسام الخبر إلى معلوم الصدق والكذب أو مجهول الصدق والكذب ٨٥

وجه تقييد تعريف التواتر بـ «بنفسه» ٨٦
دفع إشكال عدم الاطّراد عن التعريف ٨٧
تنبيهات ٩٢
المشاهدات وضروريّات الدين ليست من النظريات.....٩٢
المناقشة في كفاية حصول العلم من إخبار المجمعين ولو كان بعضهم ظانّاً ٩٧
المناقشة في اختلال التعريف لكون الكثرة المذكورة مأخوذة في ماهيّة المتواتر ولم تذكر فيه ٩٨
اشتراط كون السامع غير عالم بما أخبر به في كلام السيّد المرتضى ١٠٠
وجه الحاجة إلى هذا الشرط ١٠١
توضيح دفع نقض الكفّار في تواتر معجزات النبيّ غير القرآن ١٠١
حجج الأقوال باعتبار أقلّ العدد في التواتر، وردّها ١٠٢
نسبة بعض العامّة إلى الشيعة اشتراط دخول المعصوم عليه السلام في المخبرين ١٠٥
توضيح الفرق بين التواتر المعنوي والتواتر اللفظي.....١٠٦
تفسير بعض المشايخ للمتواتر اللفظي والمعنوي.....١٠٨
الإشكال على التفسير المذكور.....١٠٩
إمكان جعل أخبار الشجاعة والجود من باب التضمّن.....١٠٩
من وجوه التواتر عند الماتن: تواتر الأخبار باللفظ الواحد، والإشكال عليه ١٠٩
من وجوه التواتر أيضاً: تواتر الأخبار بالدلالة على معنى مستقلّ، والنظر فيه.....١١٠

من وجوه التواتر أيضاً: تواتر الأخبار بدلالة تضمّنيّة على شيء..... ١١٢
أوضحيّة مثال صاحب الفصول لهذا القسم من التواتر ١١٣
كون أخبار تحريم الزوجة من الميراث من قبيل القسم الرابع مشروطٌ بوحدة الواقعة المخبر بها..... ١١٤
المناقشة في كون مثال تحريم الزوجة من الإرث من تواتر الأخبار بالمدلول التضمّني ١١٤
الوجه السادس: تكاثر الأخبار بذكر أشياء تكون لوازم لملزوم واحد..... ١١٦
الفرق بين الوجه الخامس والسادس أنّ الدلالة الالتزاميّة في الخامس مقصودة.... ١١٦
المناقشة في إمكان عدم قصد الدلالة الالتزاميّة في الوجه السادس ١١٧
عدم توجّه المناقشة إلى الوجه الرابع ١١٨
إمكان دفع الإشكال ١١٨
الوجه في كون التعبير عن الإعطاء بالجود ناشئاً عن الاختلاط والاشتباه ١١٩
نظر كلام العضديّ إلى الوجه الثاني من الوجه السادس..... ١١٩
مراد العضديّ من تضمّن السخاوة والشجاعة..... ١٢٠
مراده من الجزئيّات وحصول القدر المشترك منها..... ١٢٠
الدلالة على القدر المشترك ليس لأجل حصول القطع بصدق آحاد الجزئيّات.... ١٢٠
حصول الدلالة على القدر المشترك إنّما هو بحكم العادة..... ١٢١
المناقشة في حصول القطع بتحقّق الشجاعة والسخاوة؛ لإمكان كذب الشرط ١٢٢
وجه ظهور أنّ العضديّ حصر التواتر المعنويّ في الوجه الثاني ١٢٢

دفع توهّم أنّ ما ذكره العضديّ مناقشة في المثال ولا يكون حصراً للمتواتر المعنويّ في القسم الثاني ١٢٣

حاصل الدفع ١٢٣

المناقشة في كلام الماتن واستظهار أنّ كلام العضديّ مناقشة في المثال ١٢٤

لزوم الإشكال على ما فهمه الماتن من الحصر في الوجه الثاني ١٢٥

منع كون القسم الثاني من المتواتر ١٢٥

لزوم كون مدرك الخبر: الحسّ إن أرادوا إدراج المشترك المعنويّ في التواتر ١٢٦

قانون في خبر الواحد.....١٢٩

الوحدة وصفٌ للمخبر، بخلاف الاستفاضة والتواتر ١٢٩

المستفيض نوعٌ من خبر الواحد ١٣٠

دخول المستفيض في كلٍّ من قسمي خبر الواحد ١٣١

المناقشة في إمكان حصول العلم من جهة القرائن الداخلة أو العدالة ١٣٣

أقوال أربعة في حصول العلم من خبر الواحد ١٣٤

الدليل الأوّل للقول المشهور من عدم إفادة الخبر الخالي عن القرائن الخارجيّة علماً مطلقاً ١٣٦

تتمّة الدليل الأوّل للمشهور: ببطلان اطّراد حصول العلم بخبر الواحد ١٣٦

الدليل الثاني: لزوم تناقض المعلومين إذا أخبر عدلان بأمرين متناقضين ١٣٧

الدليل الثالث: لزوم نسبة الخطأ إلى مخالف القطع ١٣٧

الجواب عن الدليل الأوّل ١٣٧
المناقشة في جواب الماتن: بعدم إمكان الجمع بين التقديرين ١٣٨
جواب سلطان العلماء عن الدليل الأوّل: بلغويّة دعوى الملازمة ١٣٩
عدم إمكان كون المراد من العلم العاديّ ما يقابل العلم الاتّفاقي فقط ١٤٠
وجه عدم الإمكان: إباء التعليل المذكور ١٤٠
جواب الماتن عن إيراد سلطان العلماء بعدم منافاة التعليل للاستدلال ١٤١
إيراد سلطان العلماء على الاستدلال متوجّهٌ ١٤١
قانون في حجّيّة خبر الواحد العاري عن القرائن ١٤٥
المراد بحجّيّة خبر الواحد هنا ١٤٥
مرجع البحث في الحجّيّة..... ١٤٥
معنى كون خبر الواحد حجّة ١٤٥
المسألة أصوليّة ١٤٦
تكلّف صاحب الفصول لإخراج المسألة من المسائل الكلاميّة..... ١٤٦
إرجاع النزاع في المسألة إلى النزاع في جواز العمل بالظنّ مطلقاً ١٤٧
المراد من السند والمتن ١٤٨
انحصار جهة البحث هنا في السند دون الدلالة أو المضمون ١٤٨
جواز التعبّد بخبر الواحد عقلاً ١٤٩
عدم جواز التعبّد به عند ابن قِبَة وبعض العامّة..... ١٤٩

المشهور إمكان التعبّد به ١٥٠
كفاية عدم الدليل على الامتناع في إمكان التعبّد به ١٥٠
الأصل هو الإمكان، والامتناع خلاف الأصل ١٥٠
السرّ في ذلك ١٥٠
المراد من الإمكان هنا الإمكان الخاصّ لا العام ١٥١
بيان الدليل الأوّل لابن قبة على امتناع التعبّد بخبر الواحد ١٥١
الدليل الثاني ١٥٢
الجواب الأوّل عن الدليل الثاني ١٥٢
الجواب الثاني عنه ١٥٤
إمكان توجيه الاستدلال الأوّل ١٥٥
حاصل التوجيه ١٥٥
الجواب عنه ١٥٥
دفع الدليل الأوّل ١٥٦
عدم سداد التنظير للمقام بتجويز أخذ اللحم من أسواق المسلمين ورفع المؤاخذة عن الجاهل والناسي ١٥٦
كفاية احتمال تدارك الشارع ما فات من المكلّف أو وقع فيه من المصلحة أو المفسدة في هدم الاستدلال ١٥٧
الأَولى في الجواب ١٥٨

كلام الشيخ والعلّامة في دفع شبهة ابن قبة..... ١٥٩
عدم كون الجواب من التصويب المجمع على بطلانه، والجواب على تقديره..... ١٥٩
الجواب عن الاستدلال بنحوٍ لا يلزم التصويب..... ١٥٩
ظاهر كلام ابن قبة: على تقدير انفتاح باب العلم ١٦٠
الوجه في كون المراد من جواز العمل بالخبر هو وجوبه ١٦١
المراد بوجوب العمل هنا ١٦١
الاختلاف في دلالة العقل على جواز العمل بالخبر..... ١٦٢
احتماليّة كون النزاع لفظيّاً..... ١٦٢
أدلّة حجّيّة خبر الواحد:..... ١٦٣
الدليل الأوّل: آية النبأ..... ١٦٣
الأَولى في وجه دلالة الآية ١٦٣
وجه بطلان الاستدلال بمفهوم الشرط في كلام الماتن ١٦٤
توجيه الاستدلال بمفهوم الشرط..... ١٦٥
وجه عدم دلالة المفهوم على عدم وجوب تبيّن خبر العادل..... ١٦٥
الوجه في كون اعتبار المفهوم في الآية تركاً للعرف والعادة ١٦٧
إرادة مطلق خلاف الظاهر من المجازيّة في عبارة الماتن ١٦٨
حجّيّة مفهوم الوصف بانضمام قرينة المقام..... ١٦٨
ما يحتمل كونه قرينة..... ١٦٨

المناقشة فيه ١٦٩
المختار أنّ الآية لا دلالة فيها على عدم وجوب تبيّن خبر غير الفاسق ١٦٩
حاصل اعتراض الشيخ في العدّة على الاستدلال بالآية ١٧٠
تفصيل شأن نزول الآية ١٧١
اعتراض آخر ١٧١
المناقشة في الجواب الثاني عن الاعتراض ١٧٢
الجواب الآخر عن الاعتراض ١٧٣
لا وقع لجواب الماتن إذا كان مبنى المعترض منع التخصيص ١٧٣
عدم جودة تسليم الماتن: عدم قبول خبر الواحد في الردّة ١٧٤
الدليل الثاني: آية النفر ١٧٥
المراد بالحذر ١٧٥
وجه عدم كون المراد من الآية خصوص ما يفيد للعلم ١٧٥
توهّم أنّ أقلّ «الطائفة» الجماعة التي يغلب فيها إفادة العلم، ودفعه ١٧٦
وجه عدم لزوم اعتبار الإنذار من جميع الطوائف ١٧٧
الوجه في صدق حصول الإنذار بملاحظة كلّ واحد منهم بالنسبة إلى قومهم ١٧٧
المناقشة في استفادة التهديد من كلمة «لولا» ١٧٨
نهوض السياق للقرينيّة على كون المراد من «لولا» الحثّ الإيجابي ١٧٨
وجه وجوب التفقّه والإنذار ١٧٨

وجه امتناع الترجّي على الله ١٧٩
فساد كون الطلب بمعنى الأمر الظاهر في الوجوب ١٨٠
المناقشة في دعوى بعض الفضلاء ١٨٠
ما يمكن أن يتمسّك به لإثبات الوجوب ١٨١
وجهٌ آخر لإثبات الوجوب ١٨١
المراد بالمقتضي لوجوب الحذر ١٨٢
ردّ سلطان العلماء على كلام صاحب المعالم ١٨٢
الأولى في تقرير الردّ ١٨٢
عدم ورود الاعتراض على صاحب المعالم ١٨٢
عدم معقوليّة ندب الحذر مع فرض عدم حجّيّة الخبر ١٨٣
الردّ على الماتن: بعدم وجود قائلٍ باستصحاب الواجب حتّى ينزّل على أفضل فردي الواجب التخييري ١٨٤
ما فهمه الماتن خلاف معنى كلام صاحب المعالم ١٨٤
دفع توهّم عدم الحصر في استحباب العمل بخبر الواحد ١٨٥
حاصل الدفع ١٨٥
معنى كون الأصل وخبر الواحد كلّيّين ١٨٦
ملاحظة خصوصيّة الأصل ١٨٧
ملاحظة خصوصيّة الخبر ١٨٧

الفرق بين الاحتمال الثاني والأوّل ١٨٧
خروج الاحتمال الثاني عن معقد الكلام ١٨٧
الوجه في عدم صلاح جواز اعتقاد الوجوب.....١٨٨
الجواب عنه ١٨٨
توهّم أنّ التخيير بين الأصل والخبر من باب التخيير في الرجوع إلى المجتهدين .١٨٩
الفرق بين التخيير في الرجوع إلى المجتهدين والتخيير بين العمل بالأصل أو الخبر .١٩٠
توجيه سلطان العلماء لندب الحذر بإرجاعه إلى صورة احتمال وجود المقتضي، والقرينة عليه ١٩١
المناقشة في أنّ رجحان الحذر صريحٌ في نفي الوجوب ١٩٢
وجه بطلان التخيير بين الأصل والخبر بعد فرض حجّيّة الخبر ١٩٣
توضيحه ١٩٣
المناقشة في تأويل كلمة «لعلّ» وجعلها من باب الاستعارة التبعيّة ١٩٤
المتبادر من الفهم والإنذار هو الفتوى لا نقل الخبر ١٩٦
المتبادر من «التفقّه» هو تعلّم الأحكام ولو بطريق السماع ١٩٦
المتبادر من «الإنذار» هو إبلاغ الحكم على وجه التخويف ١٩٦
اعتبار العلم في قبول الخبر لو سلّم شمول الآية لنقل الرواية ١٩٧
المشهور في تفسير الآية كون التفقّه والإنذار مراداً من النافرين ١٩٧
الدليل الثالث: آية الكتمان ١٩٨

بيان الاستدلال بآية الكتمان، والمناقشة فيه ١٩٩
كبرويّة مفاد الآية وصغرويّة الكلام في المسألة ٢٠٠
الدليل الرابع: اشتهار العمل بخبر الواحد ٢٠٠
اشتهار العمل بخبر الواحد بمعنى معروفيّته لا الشهرة المصطلحة ٢٠٠
إرسال الإمام عليه السلام الرسل والولاة لتعليم الأحكام بدون بلوغهم حدّ التواتر ٢٠١
الاحتمال في مبنى اشتهار العمل بخبر الواحد في زمان الرسول صلى الله عليه وآله ٢٠٢
وجه كون المبنى المحتمل ممّا يأباه العقل السليم ٢٠٢
مبنى عملهم على الظنّ الاطمئنانيّ بالنسبة إلى صدق الراوي في إسناده الحديث إلى الحجّة ٢٠٣
دلالة الإجماع العمليّ وتقرير المعصوم وأمره على حجّيّة خبر الواحد ٢٠٣
الروايات الدالّة على الأمر برواية أحاديثهم عليهم السلام والعمل بها والرجوع إلى الرواة الثقات ٢٠٤
المستفاد من جملة من الأخبار كون المناط في العمل بأخبار الآحاد الوثوق بصدق الراوي والرواية ٢٠٦
ثلاثة محتملات لمراد العلّامة من الأخباريّين: ٢٠٨
١. الفرقة المعروفة المخالفة للمجتهدين ٢٠٨
٢. الصدوق وشيخه ابن الوليد ٢٠٨
٣. المقلّدة ٢٠٨

بُعد الاحتمالين الأخيرين ٢٠٩
الشبهة التى حصلت للسيد وأتباعه في عدم حجّيّة خبر الواحد ٢٠٩
ما قيل في وجه هذه الشبهة.....٢١٠
الدليل الخامس: الأدلّة الدالّة على حجّيّة ظنّ المجتهد في زمن الغيبة ٢١١
مراد الماتن: من دعواه كون الأدلّة المتقدّمة دالّة على حجّيّة المراد بخبر الواحد ٢١١
المناقشة في كلام الماتن ٢١٢
مفاد الأدلّة: حجّيّة الخبر فيما يفهم منه ٢١٣
الفرق بين الأدلّة المتقدّمة والدليل الخامس.....٢١٣
تخصيص تماميّة الأدلّة بأمثال زماننا يتمّ في دليل الانسداد ٢١٤
عدم صحّة الجمع بين الأدلّة المتقدّمة ودليل الانسداد في إثبات حجّيّة خبر الواحد٢١٤
ذكر الاستصحاب في الأدلّة الظنّيّة إنّما هو على مختار الماتن من كونه من الأدلّة العقليّة ٢١٥
الدليل الأوّل من أدلّة حجّيّة ظنّ المجتهد: دليل الانسداد، مع مقدّمته الأولى.....٢١٦
وجه تقييد محلّ الانسداد بغير الضروريّات.....٢١٦
وجه التقييد بالغلبة.....٢١٦
تقييد الماتن العلمَ بالقطعي.....٢١٦
الأَولى ترك ذلك القيد وإضافة «الظنّ الخاصّ» إلى العلم ٢١٦
الفرق بين التعبيرين ٢١٧
المقدّمة الثانية لدليل الانسداد: العلم باشتراكنا في الأحكام مع العالمين بها تفصيلاً٢١٧

ظنّيّة دلالة الكتاب غالباً..... ٢١٨
وجه التقييد بـ«بنفسه»..... ٢١٩
المراد من تشبيه أصل البراءة بالكتاب..... ٢١٩
عدم صحّة عدّ أصل البراءة من الأدلّة هنا..... ٢٢٠
وجه حاجة دليل الانسداد إلى مقدّمة: لزوم التكليف بما لا يطاق..... ٢٢٠
عدم إمكان اجتماع الظنّ الخبريّ مع ظنّ آخر غيره في طرف نقيضه..... ٢٢١
عدم الفائدة في توسيط مقدّميّة أقوائيّة الظنّ الخبريّ في كلام الماتن..... ٢٢٢
إيراد سلطان العلماء على دليل الانسداد بإمكان الواسطة..... ٢٢٢
ملخّص الإيراد..... ٢٢٣
الوجه في ادّعاء الإجماع على عدم جواز العمل بالبراءة فيما ورد خبر في خلافه... ٢٢٣
إيراد المحقّق الخوانساريّ بإمكان الواسطة وهو العمل بأصل البراءة..... ٢٢٤
الجواب عن الإيراد بإمكان الإتيان بالمحتملات..... ٢٢٦
المراد بالمحتملات..... ٢٢٦
المناقشة في ردّ دعوى كون مقتضى أصل البراءة حكماً قطعيّاً..... ٢٢٧
مانعيّة العلم الإجماليّ بوجود التكاليف عن الرجوع إلى البراءة..... ٢٢٩
المناقشة في مانعيّة الخبر الذي لم تثبت حجّيّته عن حصول القطع بالبراءة..... ٢٢٩
المناقشة في كون نفي وجوب غسل الجمعة مع عدم الحكم بالاستحباب مخالفاً لما ثبت يقيناً..... ٢٣١

احتمالان في التخيير فيما لم تكن مندوحة ٢٣٣
التخيير في المسألة الفرعيّة تخيير في اختيار أحد الفعلين لا المدلولين ٢٣٤
اعتبار الفتوى والإقرار من باب حصول الظنّ بهما ٢٣٥
الدليل الثاني من أدلّة حجّيّة ظنّ المجتهد: لزوم ترجيح المرجوح على الراجح ٢٣٧
سهوٌ من قلم الماتن في تفسير المرجوح ٢٣٧
مبدئيّة الرجحان للراجح والمرجوح ٢٣٧
عدم النزاع في استحالة الترجيح بلا مرجّح، خلافاً لما يظهر من العبارة ٢٣٨
موضع النزاع بين الأشاعرة والمعتزلة في المقام ٢٣٩
المقصود من الإرادة وما يترتّب عليها ٢٣٩
عدم النزاع في استحالة ترجيح المرجوح أيضاً، بل هو أولى بالاستحالة ٢٣٩
المرجّح الفاعليّ، والفرق بينه وبين العقلائي ٢٤٠
وجه استحالة الترجيح بلا مرجِّح ٢٤٠
الإيراد على الماتن بأنّ ترجيح المرجوح عنوان مستقلّ للقبح لا باعتبار شباهته للكذب ٢٤١
توهّم عدم لزوم ترجيح المرجوح؛ لجواز التوقّف وعدم الإفتاء لعدم وجوبه، والجواب عنه ٢٤١
جواب آخر في المقام ٢٤٢
المناقشة في عدم وجوب العمل عقلاً بالمقطوع به في الفرعيّات ٢٤٢
دعوى الأخباريين قطعيّة صدور الأخبار لا تلازم قطعيّة سائر جهاتها ٢٤٣

عدم جريان العلّة في خبر الواحد إذا وُجد ظنّ أقوى من الظنّ الحاصل منه..... ٢٤٤
عدم صحّة التمسّك بالإجماع لعدم ثبوته إلّا في الصدر الأوّل ٢٤٥
إمكان دفع ذلك ٢٤٥
مراعاةُ الاحتياط في الفرع دون الأصل غيرُ سائغةٍ..... ٢٥٠
الدليل الثالث من أدلّة حجّيّة ظنّ المجتهد: وجوب دفع الضرر المظنون ٢٥٠
تقريران لدليل وجوب دفع الضرر المظنون ٢٥١
الفرق بين التقريرين..... ٢٥١
الجواب الأوّل عن الدليل: منع كون مخالفة الظنّ مظنّة للضرر ٢٥١
الجواب الثاني عن الدليل: عدم وجوب دفع الضرر المظنون بل هو أولى ٢٥٢
الفرق بين هذا الجواب والجواب الأوّل ٢٥٢
العلم الإجماليّ مانع عن الرجوع إلى البراءة ٢٥٣
المناقشة في عدم وجوب نصب الدلالة القطعيّة على الشارع ٢٥٣
توهّم رجوع الدليل الثالث إلى الأوّل، ودفعه ٢٥٤
عدم جواز العمل بخبر الفاسق لعدم إفادته الظنّ بالحكم الشرعي لا أنّه يحصل به الظنّ ٢٥٦
الفرق بين الاعتبارين ٢٥٦
النقض بالقياس، ودفعه ٢٥٧
الواجب على المجتهد في المسائل الفرعيّة العمل بمقتضى الأدلّة الظنّيّة الموجودة فيها ٢٥٧
الوجه الأوّل لعدم العمل بخبر الفاسق والقياس: عدم إفادتهما الظنّ الفعلي..... ٢٥٨

الوجه الثاني: استثناء خبر الفاسق والقياس من الأدلّة المفيدة للظنّ ٢٥٨
استثناء خبر الفاسق والقياس ليس مبنيّاً على إهمال حكم العقل ٢٥٩
عدم المحذور في استثناء الظنّ الحاصل من القياس وخبر الفاسق من مطلق الظنّ ٢٦٠
جريان التوجيه على تقدير كون موضوع الدليل أسباب الظنّ لا نفسه ٢٦٠
موضوع دليل الانسداد جميع أسباب الظنّ التي يحصل منها الظنّ بنوعها مع قطع النظر عن الأقوائيّة أو الأضعفيّة ٢٦١
رفع توهّم أنّ المناط في حجّيّة الظنّ حصول الظنّ الفعلي ٢٦١
محصّل الرفع ٢٦٢
استثناء ذات القياس من الأدلّة المفيدة للظنّ، وعدم لزوم التخصيص في الحكم العقلي ٢٦٢
السرّ في قبوله الاستثناء ٢٦٢
التحقيق في دفع الإشكال ٢٦٣
اعتبار الظنّ الفعليّ في مقام علاج التعارض بين الأدلّة الظنّيّة ٢٦٤
معنى علمنا بأنّ حكم الله غير ما يحصل من الظنّ القياسي ٢٦٥
الفرق بين العمل بأصل البراءة من أوّل الأمر والعمل به بعد اليأس من الظفر بدليل. ٢٦٦
منع توقّف الاستدلال بحديث الثقلين على إحراز كونه ممّا يقصد به بقاؤه أبد الدهر. ٢٧٠
بيان مراد الماتن بعدم القطع بكون خطابات الكتاب بالنسبة إلى المشافهين ظنّيّة الدلالة ٢٧١
عدم حجّيّة الظنّ الحاصل من الأخبار الآمرة بالتمسّك بالكتاب ٢٧٢
الوجه في عدم الحجّيّة ٢٧٣

إحراز قطعيّة الصدور والدلالة أيضاً لا يفيد إلّا جواز العمل في الجملة..... ٢٧٣
منع كون أصل البراءة من الأدلّة الظنّيّة ٢٧٤
عدم الفرق بين مسائل أصول الفقه وفروعه في جواز البناء على الظنّ..... ٢٧٧
التحقيق عدم حجّيّة الظنّ في مسائل الأصول إلّا في موضعين..... ٢٧٧
المناقشة في الملازمة بين كون الآية نافية للظنون وكونها نافية لنفسها..... ٢٨٠
المناقشة في أنّ النفي الوارد على العامّ يفيد سلب العموم ٢٨٠
الوجه في عدم جواز العمل بخبر الواحد عند السيّد المرتضى ٢٨١
لا مخالفة بين السيّد المرتضى والشيخ ٢٨٢
قرينة واضحة على كون مراد السيّد المرتضى ما رواه المخالفون..... ٢٨٢
مناقشة الماتن لكلام السيّد المرتضى ليست في محلّها..... ٢٨٣
عدم منافاة اشتراط العدالة عندنا لصَرف إنكار العمل بالأخبار إلى أخبار المخالفين . ٢٨٥
صريح كلام الشيخ في العدّة خصوص الخبر المجرّد عن القرينة..... ٢٨٧
عدم دلالة كلام المحقّق الحلّي على ما ادّعاه صاحب المعالم..... ٢٨٧
المناقشة في لزوم الدور في الاستدلال على حجّيّة خبر الواحد بالإجماع ٢٨٨
التفصيل في اعتبار هذه الشرائط في مقتضى الدليل الخامس ٢٩١
الاختلاف في وجه ردّ الصدوق ما يرويه محمّد بن عيسى عن يونس..... ٢٩٣
سند منع إطلاق الفاسق على الكافر المؤتمن ٢٩٦
الفرق بين الشكّ في المصداق والشكّ في الصدق ٢٩٧

عدم الفرق بين الشك في الصدق والمصداق في إحراز انتفاء صفة الفسق.....٢٩٧
معنى العدالة لغةً: الاستقامة.....٣٠٠
معنى الاستقامة.....٣٠٠
الاستواء معنى آخر للعدالة.....٣٠١
المراد من الاستواء.....٣٠١
معنى العدالة اصطلاحاً ٣٠٢
وجه تخصيص تعريف العدالة بعرف الفقهاء والأصوليّين ٣٠٢
قوّة دعوى ثبوت الحقيقة الشرعيّة في العدالة بمعنى: الملكة ٣٠٢
اشتهار اعتبار الملكة في معنى العدالة بين الأصحاب ٣٠٣
المراد من الملكة.....٣٠٤
الإجماع على دخول المنع من فعل الكبائر في معنى العدالة ٣٠٧
عدم قدح فعل الصغيرة بالعدالة من غير إصرار ٣٠٨
دفع توهّم القول بالقدح من عبارة الشيخ في العدّة وإطلاق عبارة جماعة من القدماء٣٠٨
قدح الإصرار على الصغيرة إجماعيّ ظاهراً ٣٠٨
الإصرار أعمّ من العود إلى الصغيرة الأولى وفعل صغيرة أخرى ٣٠٩
كيفيّة تحقّق الإصرار.....٣٠٩
الأقوال في اعتبار المروّة في العدالة ٣١٠
ضعف الاكتفاء بظاهر الإسلام مع عدم ظهور الفسق.....٣١١

تقرير دلالة آية النبأ على اعتبار العدالة في الراوي ٣١٢
الوجه في إثبات دلالة الآية على اشتراط العدالة ٣١٣
عدم الواسطة بين العادل والفاسق في غير الفرض النادر..... ٣١٣
عدم مدخليّة العلم بالفسق في ثبوته للفاسق ٣١٤
الوجه فيه..... ٣١٤
إطلاق الواجبات المشروطة بالنسبة إلى العلم بوجودها ٣١٥
لزومُ محاسبة المال للعلم بحصول الاستطاعة مخالفٌ لجواز البناء على الأصل في الموضوعات ٣١٥
المناقشة في وجه خروج مسألة الفحص عن الاستطاعة عن القاعدة المذكورة في كلام الماتن..... ٣١٦
المناقشة فيما ذكره صاحب الإشارات لوجه الخروج ٣١٧
المناقشة في الوجه المذكور في كلام الشيخ الأعظم ٣١٨
التحقيق في وجه الخروج ٣١٩
وجه جريان الأصل بعد الفحص والمحاسبة والشك في كفاية المال ٣٢٢
وجوب الفحص مقدّمة لامتثال التكليف في قولنا: «أعط كلّ بالغٍ رشيد من هذه الجماعة درهماً» ٣٢٣
اعتبار العجز عن العلم في المقام..... ٣٢٣
تصدّي الفاضل التنكابنيّ إلى بيان أنّ المراد من الفاسق الفاسق النفس أمري ٣٢٤

حمل «الصالح» على «زيد» ليس من تعليق أمر على شيء، بل هو من الإخبار عن الشيء بشيء آخر ٣٢٤
معنى «فائدة الخبر» و«لازم فائدة الخبر» واختلاط الأمر على المستدلّ ٣٢٥
بطلان اللوازم المذكورة لا يدلّ على صحّة المدّعى ٣٢٥
تقرير الجواب ٣٢٦
المراد من الواقع هنا ٣٢٦
عدم كون المراد من الواقع نفي اعتبار إمكان علم المخاطب ٣٢٦
عدم دخل علم المتكلّم في المراد من الواقع ٣٢٧
عدم كون التكليف بالتثبّت في خبر المجهول تكليفاً بما لا يطاق بعد إمكان تحصيل العلم أو الظنّ ٣٢٨
عدم إمكان نفي الفسق وإثبات العدالة بالأصل ٣٢٨
الوجه في كون الأصل بالنسبة إلى العدالة والفسق سواء ٣٢٩
قول الماتن: «الأظهر» تنبيهٌ على وجود الخلاف في المسألة ٣٢٩
الوجه في إطلاق «العادل» على من ظنّ عدالته بواسطة الأدلّة الظنّيّة ٣٣٢
العادل بحسب المصداق الخارجي قسمان: تحقيقيّ وتنزيليّ ٣٣٢
مراد الماتن «بالدليل» ٣٣٣
رجوع قيد «في نفس الأمر» إلى العادل لا إلى الإطلاق والمصداق، وفي طرق النفي إلى المصداق ٣٣٣

تنبيه ٣٣٧

اعتبار العقل والضبط حال التحمّل والأداء معاً في شرائط الراوي ٣٣٧

الخلط عبارة عن الميل عن الحقّ، أو عبارة عن اختلال في العقل ٣٣٨

ترجمة أبي الخطّاب ٣٣٨

ترجمة أحمد بن هلال العبرتائي ٣٣٩

ترجمة ابن أبي العزاقر ٣٣٩

ترجمة عثمان بن عيسى وعليّ بن أبي حمزة ٣٤١

ترجمة الحسين بن بشّار وعليّ بن أسباط ٣٤٣

قانون في عدالة الراوي ٣٤٧

معرفة عدالة الراوي بالتزكية من العالم بها بأن يقول: «هو عدل» أو ما يشتمل على العدالة أيضاً من الألقاب ٣٤٧

توجيه مراد الماتن من خروج حكم الله ورسوله وخلفائه عن الشهادة ٣٤٨

الوجه في عدم إمكان الاستدلال بآية النبأ على عموم الحكم بحيث يندرج فيه تزكية الواحد ٣٥٣

إرادة المعنيين من الآية: بمعنى كفاية الخبر الواحد في غير الشهادة وعدمها فيها .. ٣٥٣

منع الحاجة إلى الإخراج والتخصيص بعد البناء على عموم مفاد الآية ٣٥٤

توضيح مراد الماتن بـ «مشترك الورود في الخبر والشهادة» ٣٥٥

توجيه كلام الشهيد بأنّ اعتبار العموم من باب قصر الصفة على الموصوف ٣٥٦

دفع توهّم عموم الصائم والمفطر: بتوضيح المراد من العموم والخصوص هنا ٣٥٧
الفرق بين الفتوى والحكم ٣٥٨
من خواصّ الفتوى عدم المنع من مخالفتها من المجتهد والمقلّد..... ٣٥٨
المراد من المسائل الاجتهاديّة: الشبهات الحكميّة، ومن غيرها: الموضوعيّة ٣٥٩
حرمة نقض الحكم في كلٍّ من الشبهات الحكميّة والموضوعيّة..... ٣٥٩
المراد من تقارب المدارك..... ٣٥٩
مراد الشهيد بـ«الضعف»..... ٣٦٠
العول والتعصيب من خواصّ العامّة..... ٣٦٠
دفع دعوى عدم إمكان كون الشخص عادلاً في أمر دون آخر..... ٣٦٢
شرطان لقبول الشهادة: عدالة الشاهد وتعدّد مزكّيه، بخلاف الرواية ٣٦٥
عموم آية النبأ لشهادة العادل على أنّه جزء السبب ٣٦٧
تقرير التناقض بين منطوق الآية ومفهومها في العدل المزكّى بواحد..... ٣٦٧
المناقشة في تنزيل مظنون العدالة منزلة معلومها ٣٦٨
إمكان التنزيل المذكور بناءً على حكومة مفهوم الآية على منطوقها..... ٣٦٩
المناقشة في الاكتفاء بالظنّ في الموضوعات..... ٣٧٠
مفاد منطوق الآية بعد تخصيصه بمفهومها..... ٣٧١
توهّم أولويّة تخصيص المفهوم بالمنطوق، ودفعه ٣٧١
تخصيص المنطوق بشهادة العدلين غير المفيدة للعلم ٣٧٢

الاكتفاء في الرواية بالواحد وقياس فرعها عليها ٣٧٢
توهّم أن هذا القياس من قياس الأولويّة ٣٧٢
أقوائيّة ثبوت الحكم في الأصل..... ٣٧٣
التحقيق في الجواب عن التوهّم ٣٧٣
عدم اعتبار الجرح بحسب المذهب إن كان الجارح غير إمامي ٣٧٧
قانون في الجرح والتعديل ٣٧٩
قانون في تعارض الجرح والتعديل ٣٨٥
المراد من تعارض الجرح والتعديل ٣٨٥
المراد بالجرح للراوي ٣٨٥
وجه القول بتقديم الجرح مطلقاً ٣٨٥
الجمع المخبري..... ٣٨٦
الجمع الخبري..... ٣٨٦
إشكالٌ على القول بتقديم الجرح مطلقاً ٣٨٦
بيان وجه القول بتقديم التعديل مطلقاً، والمناقشة فيه..... ٣٨٧
وجه كون كلّ من الجارح والمعدّل صادقين ٣٨٨
ضابطة عدم إمكان الجمع بين قول المعدّل والجارح ٣٨٩
وجه لزوم الرجوع إلى المرجّحات فيما لا يمكن الجمع بين قول الجارح والمعدّل . ٣٨٩
المنع من الترجيح..... ٣٨٩

جوابه ٣٩٠

احتمال البناء على التساقط ٣٩٠

احتمال الرجوع إلى الأصول بعد البناء على التساقط ٣٩٠

معقد هذا الباب في كلام الأصوليين تبعاً لما في كتب الرجال: ما يرجع منهما إلى الرواة ٣٩١

المناقشة في تقديم النصّ على الظاهر في هذا الباب ٣٩١

لا معنى محصّل للترجيح بالنصوصيّة في هذا الباب ٣٩٣

تنبيه ٣٩٦

وجه الفرق بين العمل بقول الرجاليّ قبل الفحص عن المعارض وبين العمل بتزكية العدل في هذا الزمان ٣٩٦

قانون في حجّيّة المراسيل وعدمها ٣٩٩

أخصّية عدم الرواية إلّا عن ثقة من عدم الإرسال إلّا عنه ٣٩٩

المراد من «البزنطي» والحمّادين ٤٠٠

قانون في جواز نقل الحديث بالمعنى ٤٠٥

جواز نقل بعض فقرات الرواية فيما لم يكن ترك الباقي مخلّاً بالمقصود ٤٠٥

الوجه في لزوم التساوي بين اللفظ وما نقله بالمعنى من حيث الخفاء والجلاء ٤٠٥

وجوب مراعاة النصّ والظاهر ٤٠٧

مثال لقصور الترجمة عن إفادة المراد ٤٠٨

معنى حديث «ربّ حامل فقه إلى من هو أفقه منه» ٤١١

معنى «نضّر الله» ٤١٢

خاتمة ٤١٥

إشكال الأخباريّين على المجتهدين لتنويعهم الأخبار ٤١٥

منشأ إشكالهم، وردّه ٤١٥

كفاية اتّصاف واحد من الرواة المتعدّدين في مرتبة أو أزيد بالصفات المذكورة في اتّصاف السند بالصحّة ٤١٦

وجه عدم مدخليّة عيب المتن باصطلاح المعلّل ٤١٧

المراد من كون الرواة مسكوتاً عن مدحهم: ما يعمّ عدم استفادة المدح والذمّ حتّى من القرائن الخارجيّة ٤١٨

وجه خروج إرسال مثل ابن أبي عمير عن الصحيح المصطلح ٤١٩

نقل الكشيّ لإجماع العصابة على تصحيح ما يصحّ عن ثمانية عشر رجلاً ٤١٩

توهّم حمل التصحيح المجمع عليه على إرادة الصحّة باصطلاح المتأخّرين ٤٢١

الأقوال في معنى «التصحيح» الوارد في عبارة الكشّي ٤٢٢

القول الأوّل ٤٢٢

القول الثاني ٤٢٢

القول الثالث ٤٢٢

القول الرابع ٤٢٢

القول الخامس ٤٢٣

إطلاقان للمرفوع ٤٣٠
تعريف المدرج ٤٣١
غريب الإسناد مثل خبر يعرف عن جماعة من الصحابة ٤٣٢
التصحيف في المتن، ومثاله..... ٤٣٢
المسلسل ما توافق فيه رجال الإسناد..... ٤٣٣
المراد من التوافق في المسلسل توافق رجال السند على صفة ٤٣٣
المسلسل تارة بالتحديث وتارة بالإخبار ٤٣٤
المراد من المسلسل بالمصافحة ٤٣٤
المراد من المسلسل بالمشابكة..... ٤٣٤
المراد من المسلسل بأخذ الشعر ٤٣٤
المراد من المسلسل بالتلقيم..... ٤٣٥
الفرق بين لفظ «قال» وغيره من الألفاظ كـ«سمعت» و«أسمعني» و«شافهني» .. ٤٣٧
اعتراض الشيخ عليّ الكنّي على ا لماتن ٤٤١
دفع الاعتراض ٤٤٢
المطلب الثاني: في الفعل والتقرير..... ٤٤٣
قانون في فعل المعصوم عليه السلام ٤٤٣
وجه إباحة الأفعال الطبيعية للمعصوم ولنا..... ٤٤٣
لحوق الحيثيّة والاعتبار في الأفعال العاديّات موجب لاندراجها تحت العناوين الآتية ٤٤٤

المراد من «ثنيّة كداء» و«ثنيّة كدى» ٤٤٤
المراد من «الأخير» ٤٤٥
المراد من النفر ٤٤٥
المراد من «تعريس» ومن ذي الحليفة ٤٤٦
عدم إمكان المتابعة فيما لم يعلم وجه فعله ٤٤٨
الإشكال في عدم كون المقام على تقدير إجراء الآية فيه من تعارض المجازين ٤٤٨
إمكان دفع الإشكال ٤٤٩
بيان المعارضة ٤٤٩
منع الملازمة المذكورة في تقريب الاستدلال ٤٤٩
سند المنع ٤٥٠
المناقشة في احتمال حرمة الإتيان بما فعله النبيّ احتياطاً؛ لورود عنوان الاحتياط على قاعدة التشريع ٤٥١
قانون في فعل المعصوم عليه السلام في مقام البيان ٤٥٥
قانون في تصرّفات المعصوم عليه السلام ٤٥٩
حيثيّات تصرّفات الإمام ٤٥٩
مشاركة الفقهاء للإمام في القضاء والإفتاء ٤٥٩
الاشتباه بتصرّف الإمام بين كونه تصرّفاً من حيث كونه إماماً أو من حيث كونه مبلّغاً ٤٦٠
منشأ الاشتباه ٤٦٠

الإيراد: بكون التصرّف بالتبليغ أغلب ٤٦١
جواب الشهيد عمّا ذهب إليه بعض الأصحاب ٤٦١
قانون في تعبّد النبيّ ﷺ قبل البعثة ٤٦٣
معنى «السيّد» و«الحصور» ٤٦٥
جواز اتّباع أمر من الشريعة السابقة إن فهم أنّ الله نقله في سياق مدحهم بذلك .. ٤٦٥
جواز استصحاب بقاء الحكم السابق مبنيّ على حسن الأشياء ذاتاً ٤٦٦
منع كون الحسن والقبح في جميع الأشياء ذاتيّاً ٤٦٦
منافاة القول بحسن تمام الأشياء بالذات للقول بجواز النسخ ٤٦٦
المراد من كون الحسن والقبح بالوجوه والاعتبارات ٤٦٧
عدم إمكان التمسّك بالاستصحاب لعدم العلم بقابليّة المستصحب للبقاء ٤٦٧
فساد ما بنى عليه الماتن لمنع جريان نحو هذا الاستصحاب ٤٦٨
معنى العثكال ٤٦٨
مبنى الاحتجاج على كون المراد بالإخلاص في الآية الرياء ٤٦٩
المنع من ذلك ٤٦٩
حاصل معنى الآية ٤٦٩
عدم احتياج تتميم الاستدلال إلى توسيط الاستصحاب وأصالة عدم النسخ ٤٧٠
وجه الحاجة إلى الاستصحاب إذا قطع النظر عن قوله تعالى: ﴿وَذَلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ﴾ ٤٧٠
عدم الحاجة إلى الاستصحاب بناءً على تفسير «القيّمة» بالثابتة التي لا تنسخ ٤٧١

فهرس المحتويات **٥٢٩**

قانون في تقرير المعصوم عليه السلام **٤٧٣**

المعنى اللغويّ للتقرير ٤٧٣

المعنى الاصطلاحي للتقرير ٤٧٣

ما يرد على تعريف الماتن ٤٧٣

أخذ قيد: «احتمال العود عليه» في التعريف ٤٧٤

اندراج قيد «عدم منع مانع» تحت «التمكن» ٤٧٥

اعتباران للتقرير ٤٧٦

توضيح الدليل على حجّيّة تقرير المعصوم ٤٧٦

دليل حجّيّة تقرير المعصوم عصمة الإمام ٤٧٧

جريان أصل العدم بالنسبة إلى التقيّة والخوف ٤٧٧

التمسّك بالأصل الاجتهاديّ لنفي احتمال الخوف والتقيّة ٤٧٧

دلالة إجماع العلماء وسيرة المسملين على الأصل المذكور ٤٧٨

حجّيّة التقرير مشروطة بأحد أمرين: علم التأثير أو احتماله ٤٧٩

عدم حجّيّة التقرير إن شك في علم المعصوم ٤٧٩

أنحاء جريان تقرير المعصوم: ٤٨٠

١- في الأفعال والتروك ٤٨٠

٢- في الأقوال ٤٨٠

٣- في الاعتقادات ٤٨٠

الإشكال في جريان التقرير في ما لا يكون بيانه من مناصب الإمامة..... ٤٨٠
قول العلّامة برجحان العمل بما أمر به المعصوم في الرؤيا فيما لم يخالف ظاهر الشريعة ٤٨٢
الاختلاف في المراد من قوله: «من رآه فقد رآه»..... ٤٨٣
ردّ حجّيّة رؤيته في الرؤيا ما لو رآه الرائي في اليقظة ويعرفه بتلك الصورة، وهذا منتفٍ ٤٨٤
محصّل الردّ ٤٨٥
ثلاثة وجوه لتحقّق رؤية النبيّ صلى الله عليه وآله في الرؤيا..... ٤٨٥
لا وقع للجواب على الوجهين الأخيرين من الوجوه الثلاثة ٤٨٥
وجه الإشكال في الاعتماد على رؤية المعصوم في المنام ٤٨٧
معارضة الأخبار الواردة في أنّ «من رآه فقد رآه» بقول الصادق عليه السلام: «إنّ دين الله أعزّ من أن يُرى في النوم» ٤٨٧
مناقشة المجلسيّ للرواية ٤٨٨
ردّ المجلسيّ للأخبار المتقدّمة الدالّة على الاعتماد ٤٨٨
المناقشة في كون ترك الاعتماد مطلقاً على ما يراه في النوم مشكلاً ٤٨٩
شرح حديث «رأي المؤمن ورؤياه في آخر الزمان على سبعين جزء من أجزاء النبوّة» ٤٩١
المراد من المبشّرات نوم الصالحين والصالحات ٤٩٤
فهرس المحتويات ٤٩٥